

ما حكم من أفطر في رمضان في حالة الحرب وهل عليه قضاء؟

الشيخ الغديان - مشروع كبار العلماء

عبدالله الغديان

انه اشترك في حرب العاشر من رمضان عام الف و٥٠٠ وثلاثة وسبعين ميلادية ضد اسرائيل وافطر من اليوم العاشر نهاية شهر رمضان والى فترة وجيزة من الزمن لم يعلم حكم هذه الايام التي افطرها فهل يجب عليه القضاء فقط ام القضاء - 00:00:00 هذا سؤاله. ثم يسأل ايضا ما معنى العزيمة؟ لانه قرأ في بعض كل فقه ان الاطار في حالة الحرب عزيمة. اه الجواب اولاً الى النبي صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة والرجل يقاتل حميته. والرجل يقاتل رياء. فالنبي - 00:00:20 صلوات الله وسلامه عليه قال من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله جل وعلا. ثانياً الايام التي افطرتها اذا كان جهادك على النحو الذي ذكر وهو انك جاهدت لاعلانك كلمة الله جل وعلا - 00:00:40 ليس عليك اثم فيما افطرت. ثالثاً يجب عليك القضاء. قضاء الايام التي افطرتها. ويبدو من سؤالك انك لم تقضي الايام حتى الان وعلى هذا الاساس فانك تقضيها وتكفر عن كل يوم منها باطعام - 00:01:00 مسكين وهو نصف صاع من البر او الارز. ثم انك تستغفر الله جل وعلا عما قد يكون من الاثم الذي ارتكبته اما بالنسبة للتأخير واما بالنسبة لانك افطرت بغير سبب شرعي وبالله التوفيق - 00:01:20 وسؤاله عن العزيمة ما معنى العزيمة؟ اما العزيمة التي اشرت الى انك نعم وجدت ان الفقهاء يذكرونها فهي العزيمة ما ثبت على وفق دليل شرعي خال عن معارض راجح. ومن امثلة ذلك وجوب صيام رمضان - 00:01:40 قال فهو عزيمة. واذا عرظ للانسان عارض من العوارض التي يسوغ له الفطر من الناحية الشرعية كالسفر المرض فان فاطر فطره هذا رخصة. وكذلك بالنسبة للطهارة فان الوضوء عزيمة. والتيمم - 00:02:00 رخصة وهكذا المسح على الخفين وعلى الجبيرة وكذلك بالنسبة للصلاة وصلاة الظهر اربعاً والعصر اربعاً والعشاء اربعاً وهذا يكون من باب العزيمة. واذا كان مسافراً صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين والعشاء ركعتين. فهذا - 00:02:20 من باب الرخصة المقصود ان العزيمة هي عبارة عن ما ثبت بدليل شرعي خال عن معارض راجح. ومن الامور التي تسهل تصور الشيء على وجه دقيق ان ان يذكر معه ما يقابله والذي يقابل العزيمة - 00:02:40 الشرع هو الرخصة والرخصة ما ثبتت على خلاف دليل شرعي وسؤاله عن العزيمة ما معنى العزيمة؟ اما العزيمة التي اشرت الى انك نعم. وجدت ان الفقهاء يذكرونها هي ان العزيمة ما ثبت على وفق دليل شرعي خال - 00:03:00 معارض راجح ومن امثلة ذلك وجوب صيام رمضان فهو عزيمة. واذا عرظ للانسان عارض من العوارض التي اسوغ له الفطر من الناحية الشرعية والسفر والمرض فان فاطر فطره هذا رخصة وكذلك بالنسبة - 00:03:20 سهل الطهارة فان الوضوء عزيمة. والتيمم رخصة وهكذا المسح على الخفين وعلى الجبيرة. وكذلك بالنسبة من الصلاة وصلاة الظهر اربعاً والعصر اربعاً والعشاء اربعاً وهذا يكون من باب العزيمة. واذا كان مسافراً صلى الظهر ركعتين - 00:03:40 والعصر ركعتين والعشاء ركعتين فهذا من باب الرخصة. المقصود ان العزيمة هي عبارة عن ما ثبت بدليل خال عن معارض راجح. ومن الامور التي تسهل تصور الشيء على وجه دقيق ان ان يذكر معه - 00:04:00 ما يقابله والذي يقابل العزيمة للشرع هو الرخصة. والرخصة ما ثبتت على خلاف دليل شرعي لمعارض راجح وقد ذكرت جملة من

امثلتها في اخر الجواب السابق كقصر الصلاة صلاة الظهر والعصر والعشاء على - 00:04:20

ركعتين وهكذا التيمم وكذلك المسح على الخفين وعلى الجبيرة وفطر المريض وفطر المسافر الى غير ذلك مما جاء في الشريعة.

الحاصل ان ما شرع على سبيل الابتداء خالا عن معارظ راجح فهو العزيمة وما ثبت على خلاف دليل شرعي - 00:04:40

ياللي معارض الراجحي فهو الرخصة - 00:05:00